



معلومات البحث

تاريخ الاستلام: 2021/05/10

تاريخ القبول: 2021/06/13

Printed ISSN: 2352-989X

Online ISSN: 2602-6856

مطالب الأساتذة المهنية ومخاطر انعكاسها على السنة الدراسية.

The teachers' Professional Demands and their Negative Impact on the academic year

عبد الرحمن علال¹، ليلي علال²

¹ جامعة لوئيسي علي - البليدة ٢ - الجزائر ea.allal@univ-blida2.dz

² المركز الجامعي مرسلبي عبد الله - تيارزة - الجزائر allalleila84@gmail.com

الملخص:

يعرض هذا البحث مسألة عودة التجاذبات المهنية في المدرسة الجزائرية التي طفت مجدداً على الساحة التربوية، بعودة احتجاجات السادة أساتذة التعليم الابتدائي للتأكيد على مطالبهم المهنية وتذكير الوصاية القائمة تمسكهم بها والتشديد على تحقيقها، ويهدف هذا البحث الى تسليط الضوء على هذه المطالب وموقف الوصاية منها. وعرض توصيات ومقترحات قد تسهم في حلحلة الاشكال القائم.

الكلمات المفتاحية: أستاذ التعليم الابتدائي، التلميذ، الحوافز، المطالب المهنية، الاضراب عن العمل.

ABSTRACT

The present study deals with the recently-revived question of professional disputes in the Algerian schools that came to dominate the educational spectrum all over again. By exploring the rising protests on the part of primary schools' teachers and their emphasis that their professional demands should be taken seriously by the governing trusteeship, this article attempts to look in more detail at these supposedly demands and the position of guardianship towards them, and also to propose some recommendations and solutions that might be key to resolving this controversial matter.

Keywords: Primary school teacher; the pupil; motivations; labor strike; professional demands

1. مقدمة:

عرف قطاع التربية مؤخر هزات ارتدادية للمشهد نفسه الذي عاشه خلال الموسم الدراسي ٢٠٢٠/٢٠١٩ م، حيث عاود اساتذة التعليم الابتدائي مطالبهم المهنية مشددين على تنفيذها من خلال دخولهم في موجة جديد من الوقفات الاحتجاجية والتوقف عن العمل بنسب متفاوتة على المستوى الوطني، توسعت بعدها العملية لتشمل شريحة أخرى من القطاع وهم مديري المدارس الابتدائية، تصب مجمل هذه المطالب في تحسين ظروف العمل وتحسن الأجور والحوافز التشجيعية للأستاذ.

وبين تجاذبات التصعيد والوعيد بين طرفي النزاع المهني يبقى التلميذ ضحية المشهد الصراع، حيث هدد الأساتذة بمقاطعة امتحانات نهاية السنة الدراسية ومواصلة الاضراب المفتوح، في المقابل شرعت وزارة التربية الوطنية في الاقتطاع من أجور الأساتذة المضربين مع إمكانية خصم المردودية. وفي خضم الشد والجذب الحاصل، وتمسك الشريكان كل بموقفه، تبرز إشكالية تحديد الموسم الدراسي الحالي وامتحانات نهاية السنة الدراسية، هذا إضافة الى ما يعرفه القطاع منذ الموسم الفارط من ظروف صحية خاصة، نتيجة لجائحة كورونا أثرت تأثير مباشر في السير الحسن على نشاطه تم على أثرها إلغاء الثلاثي الثالث من السنة الدراسية.

وامام هذه التحديات التي يعرفها القطاع، تطرح هذه الدراسة الاشكال القائم، بعرض مطالب السادة أساتذة التعليم الابتدائي والكيفية التي تعاملت بها وزارة التربية الوطنية الجزائرية معها، وأهمية الحوافز بالنسبة للأستاذ، وتسليط الضوء على ضرورة إتمام الموسم الدراسي الحالي للمتعلمين واهية ذلك بالنسبة لأولياء الوصاية. تضمنت هذه الدراسة العناصر التالية:

١- عرض وتحليل المفاهيم الأساسية.

٢- أهمية الحوافز المعنوية والمادية وانعكاسها على أداء الجماعة التربوية.

٣- الفرق بين الحوافز المعنوية والمادية وأنواعها.

٤- تنظيم ممارسة حق الإضراب.

٥- عرض بعض مطالب الأساتذة ورد الوصاية عليها ومناقشتها.

٦- التذكير بالقرار المحدد لمهام أساتذة المدرسة الابتدائي.

٧- بيان تجدد الاضراب.

٨- ارتباط الاضراب بالمطالب المهنية.

٩- الاجراءات المتخذة من طرف وزارة التربية الوطنية الجزائرية.

١٠- انعكاسات توقف الأساتذة عن العمل وتأثيره على السنة الدراسية.

- الخاتمة وتوصيات.

١- عرض وتحليل المفاهيم الأساسية.

١-١- أستاذ تعليم الابتدائي (المعلم):

"يعرف محمد سلامة آدم المعلم على أنه مدرب يحاول بقوة المثال والشخصية أن يتحقق من أن التلاميذ يكتسبون العادات والاتجاهات والشكل العام للسلوك المنشود الذي يسند إليهم، وبالتالي يعلمهم من خلال ذلك كيف يتصرفون في المواقف التي يتعرضون لها. وكيف يحرزون النجاح والتقدم في حياتهم الاجتماعية واليومية". (بوزويقة و جدوالي ، ٢٠٢٠، صفحة ٧٢).

ويعرفه كذلك محمد السرياني: "المعلم هو ذلك الشخص الذي ينوب عن الجماعة في تربية أبنائهم وتعليمهم، وهو موظف من قبل الدولة التي تمثل مصالح الجماعة، ويتلقى أجرا نظير قيامه بهذه المهمة." (عدس، ٢٠٠٠، صفحة ٣٥). "وهو عنصر حي قادر على التأثير والتأثر ببقية العناصر الأخرى وله الدور القيادي والتوجيهي في العملية التربوية فهو الذي يقود ويوجه العناصر الأخرى في الموقف أو المجال التربوي ليجعلها في وضع يخدم معه العملية التربوية، ولهذا فإنه لا يمكن أن يصلح حال التعلم ولا الموقف التعليمي إلا إذا صلح حال المعلم دينا وخلقا وعلمًا وثقافة واعداد فنيا وتربويا وشخصية" (رشوان، ٢٠٠٦، صفحة ١٨٢).

"وباعتباره عنصر هام في العملية التعليمية، فهو الذي يخطط ويبحث النشاط، في التعليم، ومهما توافرت الكتب والتجهيزات والمعامل والمكتبة والوسائل التعليمية لا تتحقق الأهداف المرجوة إلا بتوافر المعلم الكفاء القادر على توظيفها واستثمارها وتهيئة البيئة المناسبة لعملية التعليم" (مصطفى، ٢٠١٤، صفحة ٩٢).

١-٢- التلميذ:

"الفرد الذي يتابع دراسته في المرحلة الابتدائية أو الإعدادية، أو الثانوية، في حين يُقصد بالطالب ذاك الذي يتابع دراسته في الجامعة أو الكلية أو المعهد العالي... ويمكن القول إنَّ التلميذ يتلقى المعرفة وهو واقع في صميم الدهشة العقلية الأولى مما يجعل العمليات التعليمية والتربوية تواكبها ردود فعل نفسية وعقلية وسلوكية خاصة... أمَّا الطالب في الجامعة فيكون قد تجاوز ردود فعل الدهشة المعرفية الأولى ودخل مرحلة التعمق الناضج والتعامل مع الكليات المعرفية وممارسة أنماط من التركيب أشدَّ تعقيدا من أنماط ممارسة التلميذ... وثمة فرق بديهي آخر بين التلميذ والطفل. فالتلميذ لا يكون بالضرورة طفلاً حيث يمكن العثور على رجال يتابعون دراستهم في الابتدائي أو الإعدادي أو الثانوي". (مكتبة منهل)

يعرفه رشيد حميد العبودي بأنه "محور العملية التعليمية، وهو يبدو وكأنه أضعف أركان هذه العملية، وهو الذي يتحمل في النهاية كافة جهود مخططي هذه العملية، إيجاباً أو سلباً ولكنه في نفس الوقت أقوى هذه الأركان جميعاً باعتبار أن نجاحه يعني نجاح العملية التربوية كلها وفشله يعني فشلها".

ويعرف بارنارد وبريكون في كتابهما تكوين المكونين " أن التلاميذ أو جماعة الصف هي جماعة من التلاميذ، وهي بذلك جد منظمة تحكمها علاقات داخلية وعلاقات خارجية، ولكن جماعة الصف هي أيضا جماعة من الأشخاص مجتمعة". (عبد النبي ، ٢٠١٥/٢٠١٦، صفحة ٥٣)

١-٣- مفهوم الحوافز:

١-٣-١- تعريف الحوافز لغة:

جاءت من أصل كلمة "حفز" بمعنى دفعه من خلفه، تهباً للمضي فيه واستعد.

١-٣-٢- اصطلاحاً: عرفها الهيثي عبد الرحيم انها " مجموعة من المثيرات الخارجية، والعوامل التي تثير الفرد وتدفعه لأداء الاعمال المؤكدة اليه على خير وجه عن طريق اشباع حاجاته ورغباته المادية والمعنوية".

اما الباحثة خلفوني فازية ترى الحوافز على انها " مجموعة من العوامل والأساليب التي تحفز العاملين الى بذل جهد أكبر والعمل بصورة أفضل فهي تحرك قدرات العاملين نحو مزيد من كفاءة الأداء تجاه أعمالهم تحقيقاً لأهداف رسالة المنظمات التابعة لها". (منيف، ٢٠١٨، صفحة ٩)

ان الهدف من الحفز هو زيادة الإنتاج عند الافراد، وهذا الإنجاز يتحقق عم طريق التفاعل بين الحفز وقدرات الفرد حيث يمكن التعبير عن ذلك بالمعادلة التالية:

"قدرات الفرد + الحفز = إنجاز الفرد". (عباس، ٢٠٠٤، صفحة ١٦٨)

الحافز هو توجيه سلوك الإنسان ودفعه نحو القيام بعمل معين وذلك بغرض إشباع حاجة أو تجنب ضرر. وللحوافز آثارها على زيادة الإنتاج فهي تحرك جهود الأفراد نحو أهداف معينة، وتعتبر معرفة الدافعية إلى العمل، أو لماذا يعمل الناس المدخل الرئيسي لفهم العلاقات الإنسانية والدافعية هي حالة داخلية معقدة لا تلاحظ مباشرة بل يتم مراقبتها على السلوك البشري سواء في جانبه اللفظي أو غير اللفظي، وهي طاقة داخلية تنشط الأفراد وتحركهم على الأداء والإنتاج. (عبد النبي، ٢٠١٥/٢٠١٦، صفحة ٧٠)

١-٤- المطالب المهنية:

يعد تحقيق المطالب المهنية الممكنة والمشروعة جوهر العناصر المعنوية للأضراب والهدف من ممارسته ... ويجب ان تكون هذه المطالب قد سبق رفضها من جانب صاحب العمل.

وتمثل المطالب المهنية الغاية التي يعلن من اجلها الاضراب وفي هذا الصدد انقسم التشريع الى اتجاهين هما:

أ- يذهب هذا الاتجاه الى تحديد المطالب المهنية التي يرمي الاضراب الى تحقيقها ويحصر المطالب بزيادة الاجور او تحسين ظروف العمل.

ب- تتحدد المطالب المهنية بما يتعلق بمصالح العمل أي كانت طبيعة هذه المصالح (قانونية، مهنية، اجتماعية) واي كان مصدرها (قانون، لائحة، عقد) بما فيها التعسف والمعاملة القاسية والاعتراض عن الفصل الجماعي. (ابو احمد، ٢٠٠٥، صفحة ٣٤٤)

والمعنى الحقيقي للمطالب المهنية: هي المصلحة المشتركة لمجموعة من الموظفين، يهدفون من خلال الاضراب الى تحسينها او الحصول على أفضل منها.

ومن امثلة هذه المطالب المشتركة نجد: مسألة زيادة الأجور والتي ما فتئت تكون السبب الأول والكبير لقيام الإضرابات في كل القطاعات، وتحديد مدة العمل وتحسين شروطه... (بركاني، ٢٠٠٨/٢٠٠٩، صفحة ٢١)

١-٥-الاضراب عن العمل:

١-٥-١-الإضراب لغة: مشتق من قوله: أضربت عن الشيء، أي كففت وأعرضت و ضرب عنه الذكر، وأضرب عنه: صرفه. وضرب عنه أي أعرض.

١-٥-٢-اصطلاحاً: الإضراب عن العمل، يعني توقف بعض العمال أو الموظفين الحكوميين، عن أداء أعمالهم، بشكل مؤقت، بهدف المطالبة برفع مرتباتهم، أو تحسين ظروف عملهم ومعيشتهم، أو طلب امتيازات أخرى. وهو ترك العمل من أجل تحسين أحكام عقد العمل وشروطه.

-هو وسيلة إكراه أو ضغط، من أحد الطرفين على الآخر، لإجباره على تعديل شروط العقد وأحكامه.

- هو اتفاق بعض العمال، على الامتناع عن العمل، مدة من الزمن، دون أن تنصرف نياتهم، إلى التخلي عن وظائفهم نهائياً، بقصد إظهار استيائهم، من أمر من الأمور، أو الوصول إلى تحقيق بعض المطالب، لا سيما المتعلقة بالعمل، كرفع الأجور. (خضير، ٢٠١٣ ، صفحة ٣١)

تتلخص أسباب الإضراب عن العمل، فيما يلي:

- تحسين ظروف العمل (امتناع صاحب العمل عن شراء المواد الخام اللازمة للإنتاج بهدف منع العمال من اداء عملهم). (ابو احمد، ٢٠٠٥، صفحة ٣٨٩)

- حث صاحب العمل، أيا كان موقعه، على رفع الأجر المتفق عليه في العقد.

- إلغاء بعض الشروط المتفق عليها، والتي يراها العامل مجحفة بحقه.

- وجود بعض المخالفات الاجتماعية، أو الشرعية، أثناء تنفيذ عقد العمل.

- سعي المضربين نحو طلب امتيازات أخرى زائدة عن الأجر المتفق عليه.

- امتناع صاحب العمل عن أداء الأجر، أو تأخره فاحشاً عن أدائه. (خضير، ٢٠١٣ ، صفحة ٣٤)

-مفهوم العمل النقابي:

النقابة: "منظمة دائمة ديمقراطية ومستقلة ينشئها ويديرها العمال للدفاع عن مصالحهم وتحسين شروط عملهم ورفع مستوى معيشتهم والتأثير في أوضاع مجتمعهم".

التنظيم النقابي: هو التنظيم الاجتماعي العمالي الذي يستهدف تحقيق مصالح الطبقة العاملة والحفاظ عليها وتدعيمها، بشتى الوسائل المشروعة الممكنة وفقاً لظروف المجتمع الذي ينشأ ويتواجد فيه. (محمد، ٢٠١٧، صفحة ١٨)

ويأخذ الشرعية القانونية بمقتضى القانون رقم ٢٨/٨٨ المؤرخ في ذي الحجة عام ١٤٠٨ الموافق ١٩ يوليو سنة ١٩٨٨ والمتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد ٢٣ (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ١٩٨٨، صفحة ٧٦٤)

البنية النقابية: تقوم البنية النقابية عادة وفي النقابات الكبيرة على ثلاثة مستويات رئيسية:

أ- المستوى الأدنى: يشكل نواة التنظيم النقابي وقد تكون على مستوى موقع العمل (اللجنة النقابية) أو على أساس محل (إقامة اللجان المهنية، ويديرها عادة لجنة نقابية منتخبة، مسؤوليتها: رفع المطالب والتدريب وضم عمال جدد للتنظيم النقابي).

ب- المستوى الإقليمي: يمثل فروع للنقابات بالمناطق الجغرافية بالدولة.

ج- المستوى الوطني: يدير أعمال النقابة على المستوى الوطني جهتان: النقابات العامة، الاتحاد العام. تمثل النقابة العامة العاملين بقطاع معين من القطاعات، وأعضاءها هم ممثلين عن اللجان النقابية. والاتحاد العام يختص بتقرير السياسات العامة وتقييم النشاطات والتحركات، ووضع التوجيهات للمشاريع المستقبلية. (محمد، ٢٠١٧، صفحة ١٩) كما أنه "يجوز لكل إنسان الدفاع عن حقوقه ومصالحه عن طريق النشاط النقابي وبالانضمام إلى النقابة التي يختارها". (بركاني، ٢٠٠٨/٢٠٠٩، صفحة ٣٠)

-أهم مسؤوليات التنظيم النقابي بمستوياته الثلاث:

-الدفاع عن حقوق العمال ورعاية مصالحهم.

-العمل على تحسين شروط وظروف العمل.

-العمل على رفع مستوى العمال الثقافي والاجتماعي.

-المشاركة في وضع وتنفيذ خطط وبرامج التدريب المهني.

-الرقابة والتوجيه والمتابعة والاشراف على كل ما هو متعلق بمصالح العمال .

-المشاركة مع المنظمات النقابية التابعة والفرعية في إجراء المفاوضات الجماعية وإبرام عقود العمل المشتركة.

-إبداء الرأي في التشريعات التي تمس المهنة أو الصناعة الخاصة بكل من المنظمات النقابية التابعة والفرعية (محمد، ٢٠١٧، صفحة ٢٠) .

-مفهوم الحركات الاحتجاجية:

مفهوم الحركة: هي التيار العام الذي يدفع طبقة من الطبقات أو فئة اجتماعية معينة إلى تنظيم صفوفها بهدف القيام بعمل موحد لتحسين حالتها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أو تحسينهم جميعا.

مفهوم الحركة الاحتجاجية: بأنها تيار أو حالة عامة تعبر عن رفضها لأوضاع معينة، وعن رغبتها في تغييرها من خلال رؤية ومطالب محددة، مما يدفع فئة أو فئات اجتماعية إلى الاتفاق على القيام بعمل مشترك، يتسم بالقدرة على التنظيم والاستمرارية، وينطوي على أهداف محددة إلى حد ما وخطة وبرنامج عمل على درجة من الوضوح، وقد يتجه عمل فئة اجتماعية معينة إلى تغيير أو تعديل أو إلغاء نظام اجتماعي قائم، أو الإبقاء عليه والدفاع عنه في مواجهه قوى اجتماعية أو سياسية مضادة وتختلف درجة تنظيم الحركة أو استمرارها و وضوح أهدافها. (أحمد، ٢٠١٦، صفحة ٤٧٤)

بيد أن فهم الخصائص التي اتسمت بها الحركات الاحتجاجية في الجزائر لا يتأتى من دون العودة إلى المستويات الثقافية والفكرية المرتبطة بمكانة النخب الثقافية والسياسية الجزائرية وأدوارها، والمتسم أدائها تاريخيا بالشلل وعدم الفاعلية في كثير من الأحيان، نتيجة ارتباطها بالمنطق الانقسامى الذي تكونت على أساسه، في مجتمع عانى طويلا ظاهره استعمارية استيطانية. (بن يحيى، ٢٠١٦، صفحة ١٢٠)

أربعة عناصر في تكوين الحركة الاحتجاجية، تتمثل في الآتي:

- فعل الاحتجاج.

-المعترض (فئة مجتمعية أو تنظيم إلخ) .

-المعترض عليه (فئة مجتمعية أو سلطة... إلخ)

-موضوع الاعتراض سياسياً، تربوياً، اجتماعياً، اقتصادياً ، ثقافياً... (أحمد، ٢٠١٦، صفحة ٤٧٥)

٢-أهمية الحوافز المعنوية والمادية على أداء الجماعة التربوية:

من بين اهم المطالب السادة الأساتذة تحسين الأجور من خلال التطبيق الفوري لقرار إعادة التصنيف لأستاذ المدرسة الابتدائية وإقرار المنح المقررة للتوظيف العمومي لما تمثله الحوافز من أهمية كبيرة على مستوى المدرسة والجماعة التربوية حيث تكمن اهميتها فيما يلي:

-إثارة حماس الجماعة وتشجيع المنافسة فيما بين افراد الجماعة :يجب الأفراد إثبات ذاتهم ومن هنا يحدث التنافس إذا ما توفرت لدى الأفراد الفرص المناسبة للمنافسة والتحدى.

- تنمية روح المشاركة والتعاون: تؤدي الحوافز الجماعية إلى تكاثف الجماعة لتحقيق المعايير المطلوبة للحصول عليها كما تسمح المشاركة لأفراد الجماعة في اتخاذ القرارات بتقبلهم وتفاعلهم لتنفيذها وشعورهم بالأهمية لإقناع الإدارة بآرائهم ووجهات نظرهم.

- تنمية المهارات فيما بين أفراد الجماعة :الحوافز الجماعية لذوي المهارات العالية من نقل هذه المهارات الى زملائهم مما يزيد من فرص التنمية والتدريب اثناء العمل. (الوليد، ٢٠٠٨ ، صفحة ١٤٢)

٣-الفرق بين الحوافز المعنوية والمادية وأنواعها.

٣-١- الفرق بين الدوافع والحوافز:

٣-١-١- الدافع: "عبارة عن العوامل التي تشجع الفرد للقيام بعمل معين وبجهد أكبر ومثابرة أعلى، ورغبة مخصصة، والدافع عبارة عن القوى الكامنة في الذات الإنسانية والتي غالبا ما تدعوها الى الأداء لإنجاز المعين بأكثر فعالية وكفاءة".
الدوافع: قوى داخلية تؤثر في توجيه السلوك الإنساني نحو اشباع حاجات معينة، كما تتباين هذه الدوافع من شخص لأخر.

٣-١-٢- الحوافز: هي مؤثر خارجي يستهدف اثاره الدوافع الكامنة لدى الفرد، وتلعب البيئة الخارجية دورا أساسيا في هذا الشأن. (منيف، ٢٠١٨، صفحة ٩)

٣-٢- أنواع الحوافز:

٣-٢-١- الحوافز المادية: وتأخذ شكل الزيادة الدورية وغير الدورية في الأجور والمكافآت، او الترقية، او تحسين ظروف العمل المادية والنفسية.

٣-٢-٢- الحوافز المعنوية: وهي عبارة عن عوامل غير ملموسة مثل المشاركة في اتخاذ القرارات او المعاملة الحسنة او شهادة تقدير او ترقية او الاعتراف بالإنجاز الناجح للفرد من قبل مسؤوله. (عباس، ٢٠٠٤، صفحة ١٦٨)

وهي الحوافز التي تشبع حاجات الإنسان الاجتماعية والذاتية مثل الحاجة إلى الأصدقاء والانتماء إلى الجماعة والحاجة إلى التقدير والاحترام والثناء على جهده وغير ذلك ومن هذه الحوافز الغير المادية، فرص الترقية والتقدم والعلاقات الاجتماعية بين الزملاء في العمل والاشراف والعلاقات الاجتماعية بين الرؤساء، والاعتراف بأهمية الفرد وتقدير العاملين وقد أشار (براون) إلى أن هناك عوامل اجتماعية معينة في المنظمة لها من القوة بحيث تعمل كبواعث أو حوافز للعمل، وقد يكون لها تأثيرها الايجابي والسلبي. (لطفي، ٢٠٠٧، صفحة ٨٩)

٣-٢-٣- الحوافز العينية: يقصد بها تخصيص جزء من إنتاج المؤسسة يعطى له او تقدم الهدايا او ما شابه... الخ.

٣-٢-٤- الحوافز الجماعية: وتهدف الى تشجيع روح الفريق والتعاون بين العاملين مثل تخصيص جائزة لأفضل عامل أو لأفضل قسم أو جماعة عمل. (عباس، ٢٠٠٤، صفحة ٧٠)

كما تعمل الحوافز الجماعية على تحقيق:

- الارتباط والانسجام والتوافق الجماعي.

- الملائمة مع ظروف العمل.

- تنمية الشعور بالمشاركة.

- الشعور بالتضامن والتكافل الجماعي. (عدون، ٢٠٠٣، صفحة ٧)

٤- تنظيم ممارسة حق الإضراب:

يلجأ العمال إلى ممارسة حق الإضراب متى عجزت السبل السلمية والودية لتسوية النزعات الجماعية التي تكون فيها حقوقهم ومصالحهم المهنية والاجتماعية مهددة، خاصة عندما تفشل الطرق العلاجية التي سبق بيانها.

تعتبر مختلف القوانين المقارنة، القواعد الاتفاقية المنظمة لكيفيات ممارسة حق الإضراب والتي لا تمس بأساس أو نواة الحق. بأنها قواعد صحيحة وقانونية تدخل في المجال التنظيمي لأطراف الاتفاقية الجماعية، لاسيما إذا كان من شأنها منح المزيد من الحقوق والامتيازات للعمال، أو فرضتها خصوصية النشاط الذي يمارسونه هؤلاء العمال (سليمان، ٢٠١٨، صفحة ٣١)

-الاضراب في القانون الجزائري: هو التوقف الجماعي عن العمل بصفة إرادية وبقرار مدبر ومحضر من طرف العمال بهدف الضغط على أصحاب العمل أو السلطة العامة قصد إخضاعها وإجبارها لتلبية مطالبهم. وهو بهذه الصورة شكل من أشكال الدفاع ووسيلة من وسائل تحقيق وتحصيل الحقوق والمصالح المادية والمهنية. (المكتبة القانونية الجزائرية، ٢٠١٧) شروط شرعية الاضراب في القانون الجزائري: نظرا لأهمية الإضراب في الحياة المهنية والاقتصادية لكل من العامل وصاحب العمل وضع المشرع عدة أحكام وقيود وشروط لكيفيات ممارسة حق الإضراب وهي:

أ) ألا يتم الشروع في الإضراب إلا بعد التأكد من فشل محاولات التسوية الودية المتمثلة في المصالحة وبعد التأكد من انعدام أي طريق أو وسيلة أخرى لحل النزاع كما يجب أن يسبق قرار الإضراب اتفاق الطرفين على اللجوء إلى التحكيم حيث أن هذا الأخير يوقف قرار الإضراب إذا كان قد شرع فيه وهذا ما نصت عليه المادة ٢٥ من قانون ٩٠-٢. لأن اللجوء إلى التحكيم أمر اختياري لكن مجرد الاتفاق للجوء إليه يفقد المتنازعين هذه الحرية ويلزمهم بالامتنال لقرار التحكيم وتنفيذه. (المكتبة القانونية الجزائرية، ٢٠١٧)

ب) أن يكون قرار الإضراب صادرا عن أغلبية العمال بصورة ديمقراطية وإرادة حرة بعيدا عن أي ضغط أو إكراه .

ج) وجوب الإشعار المسبق بتاريخ ومدة الإضراب أي يتم إعلام صاحب العمل مسبقا بقرار اللجوء إلى الإضراب مع تحديد بداية الشروع فيه ومدته إن كان محدد المدة أو مفتوح وبالتالي لا يتم البدء في الإضراب إلا بعد نهاية المهلة التي عادة ما تحدد بمقتضى الاتفاقيات الجماعية وفي حالة وجودها فإن هذه المهلة لا يجب أن تقل عن ٠٨ أيام تحسب ابتداء من تاريخ إعلام صاحب العمل والمفتشية الإقليمية للعمل ويهدف الإشعار المسبق تقديم مهلة قبل البدء في الإضراب لتمكين أطراف النزاع من إيجاد تسوية سلمية. (أخنوخ، ١٩٧٨، الصفحات ٣٩-٤٠)

د) ضمان أمن وسلامة أماكن ووسائل العمل وعدم احتلالها بالقوة وأن أي تصرف من هذا القبيل من طرف العمال المضربين يرتب عليهم المسؤولية المدنية أو الجزائية حسب جسامة الضرر وفقا ما تنص عليه المادة ٥٥-٢ من القانون المتعلق بتسوية النزاعات الجماعية وممارسة حق الإضراب. (المكتبة القانونية الجزائرية، ٢٠١٧)

٥-عرض بعض مطالب الأساتذة ورد الوصاية عليها ومناقشتها.

وردت اغلب مطالب الأساتذة على لسان بيان التنسيق الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي الغير معتمدة رسميا. والتي كان على النحو التالي: (انتفاضة اساتذة الابتدائي ٦ أكتوبر ٢٠١٩، بلا تاريخ)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي

بيان وطني رقم 2019/08

بتاريخ 03 جمادى الأولى 1441 هـ الموافق لـ 29 ديسمبر 2019، عقدت التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي مؤتمرها الوطني بولاية المسيلة، والذي تدارس بقلق كبير عدم التجاوب وعدم التعامل الجدي لوزارة التربية مع مطالب أساتذة التعليم الابتدائي، ومحاولة الالتفاف عليها، من خلال ما ورد في البيان الصادر عن وزارة التربية الوطنية، والذي زاد من تنمر واحتقان الأساتذة جراء هذا التجاهل المتعمد وهو ما زادهم إصرارا على مواصلة النضال لانتزاع مطالبهم المشروعة. كما تستنكر التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي وبشدة سياسة قطع الأرزاق التي طالت الأساتذة وعائلاتهم، بسبب الإضراب جراء السلوكات التنسقية في حق الأساتذة ومنها الخصم المضاعف من الأجر ومنحة الأداء التربوي، وهي سياسة تعتمد الوزارة لتكسير جميع الحركات المطالبة رغم مشروعيتها.

و بعد تحليل ومناقشات جادة ومسؤولة خلصت التنسيقية الوطنية إلى أن الوضع يستوجب الإسراع بالتكفل التام بمطالب أساتذة التعليم الابتدائي وعلى رأسها المطالب التالية :

- 1- تغيير المناهج و البرامج بما يحقق جودة التعليم ، ويخفف المحفظة على التلميذ.
- 2- المطالبة بالأنتر الرجعي للمرسوم 266/14 من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية.
- 3- توحيد معايير التصنيف وذلك بتأمين الشهادات العلمية ضمانا لمبدأ تكافؤ الفرص .
- 4- رفع رواتب أساتذة المدرسة الابتدائية بـ 30000 دج لاستدراك القدرة الشرائية المتدهورة .
- 5- تخفيض الحجم الساعي لأستاذ التعليم الابتدائي، وتخصيص أساتذة لمواد الإيقاظ ، وعدم إسناد أكثر من ثلاثة أفواج لأساتذة اللغة الفرنسية.
- 6- إعفاء الأستاذ من جميع المهام غير البيداغوجية خارج حجرة الدرس واحتياطا لرصد منح خاصة لأداء هذه المهام والمقدرة بـ : 20000 دج
- 7- الحق في الترقية الآلية في الصنف إلى رتبة أستاذ رئيسي كل 5 سنوات ورتبة أستاذ مكون كل 10 سنوات.
- 8- استرجاع الحق في التقاعد النسبي عبر إدراج مهنة التعليم ضمن قائمة المهن الشاقة.
- 9- إلحاق المدرسة الابتدائية بوزارة التربية الوطنية على غرار المتوسطات والثانويات،
- 10- تخصيص صيغة تضمن السكن للأساتذة على غرار باقي الشرائح الاجتماعية.

وعليه تقرر ما يلي:

الدخول في إضراب يوم الأربعاء للأسبوع الأول والثاني 08 و15 جاتفي 2020 استثناء مع وقفة أمام المديرية ، ثم العودة لإضراب الاثنين بشكل دوري إلى غاية تحقيق المطالب.

وفي الأخير ندعو الأساتذة إلى عقد جمعيات عامة لتقييم ما آلت إليه حركتنا الاحتجاجية

كما ندعو الأساتذة إلى التجند ورص الصفوف لإنجاح الإضراب.

- ولم يتأخر رد الوزارة كثيرا بعد اجتماعها مع ممثلي التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي، وتلخصت نتائج اللقاء في البيان التالي:



بيان منسقي أساتذة التعليم الابتدائي

عن التنسيقية الوطنية

بناء على الاجتماع الذي انعقد يوم 2019/11/21 بمقر ملحقة وزارة التربية الوطنية و الكائن مقرها ب (رويسو) مع ممثلي التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي، و ممثلين عن وزارة التربية الوطنية بصفتهم مفاوضين ، حيث دام اللقاء أكثر من 13 ساعة بدءا من الساعة 09:30 صباحا حتى ساعة متأخرة من الليل (22:00).

بعد النقاش المستفيض بين الطرفين، خلصنا إلى اعتراف الجهة الوصية بمشروعية مطالبنا والتي هي ناتجة عن تر كمات ومعاناة جعلت الأساتذة يحتجون وبقوة ، و مع ذلك تم تقديم وعود شفوية وغير ملموسة بحجة أن المطالب مرتبطة بقطاعات أخرى وبالتالي يتعذر عليهم معالجتها منفردة (خارج الصلاحية) وإليكم إجابات الوزارة على مختلف النقاط:

- 1- توحيد التصنيف غير ممكن.
- 2- تطبيق المرسوم الرئاسي 266/14 (حق مشروع) وهو في آخر لمساته ولا يطبق إلا بعد صدور مرسوم تنفيذي والأثر الرجعي يحدده هذا المرسوم التنفيذي.
- 3- عن المنح المقررة فلا توجد هناك أية منحة، ماعدا منحة تحيين المنطقة (الأوراس ، الهضاب، الصحراء)، والتي ستطرح للنقاش.
- 4- بالنسبة للمطالب البيداغوجية
 - إستحالة تعيين أساتذة مختصين.
 - الحراسة والمطعم يعتبران ضمن النشاطات التربوية.
 - ساعات الدعم اختيارية أما النشاطات اللاصفية فهي ليست اجبارية، وفيما يخص حق التعويض لساعات الدعم سيراسل الوزير المديرات لجميع الأطوار بتقسيم حصص مالية بين أقسام الامتحانات النهائية للأطوار الثلاثة.
 - المداومة (المكوث أو الحضور) ليس لها سند قانوني.
- 5- ستكلف مؤسسة مخصصة لإعداد مذكرة نموذجية ثلاث نسخ لكل درس، مع حرية التعديل على أن يقوم الأستاذ بالتعديل حسب خصوصيات المتعلم، لا يفرض كتابتها بخط اليد (الحرية للأستاذ) وستوضع في الأرضية الرقمية لوزارة التربية الوطنية (في موقع خاص).

- والملاحظ ان قبول الوصاية الجلوس الى ممثلي الأساتذة المنتمين الى هيئة غير معتمدة قانونيا (التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي) يعكس حرص وزارة التربية على معالجة المطالب بالقدر الممكن والمتاح، وهو في الوقت نفسه يعكس تبني الأساتذة لمبدأ الحوار ويؤكد قوة الاستجابة للأضرار من طرف الأساتذة وبالغ أثره على السير الاعتيادي للعملية التعليمية.

وعليه فإن تبني الطرفين لمبدأ الحوار اللامشروط يعكس النية الحسنة لديهما كأسلوب حضاري يتم من خلاله حللت الاشكال بطريقة توافقية.

٦-التذكير بالقرار المحدد لمهام أساتذة المدرسة الابتدائية: (بن علي، ١٩٩١، الصفحات ٧٨-٧٩)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية

الرقم : 831

قرار يحدد مهام معلمي المدرسة الأساسية

إن وزير التربية

- بمقتضى الامر رقم 76-35 المؤرخ في 16 ابريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين ،
 - بمقتضى المرسوم رقم 76-71 المؤرخ في 16 ابريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم المدرسة الاساسية وسيرها ،
 - بمقتضى المرسوم رقم 90-49 المؤرخ في 06 فبراير سنة 1990 والمتضمن القانون الاساسي الخاص بعالم التربية .
- يقرر ما يلي :

- المادة الأولى :** يهدف هذا القرار، طبقا لأحكام المرسوم رقم 90-49 المذكور أعلاه ، إلى تحديد مهام معلمي المدرسة الاساسية .
- المادة 2 :** يمارس معلمو المدرسة الاساسية مهامهم تحت سلطة مدير المؤسسة .
- المادة 3 :** يقوم معلمو المدرسة الاساسية بنصاف التعليم الاسبوعي المقرر لهم وفقا للأحكام القانونية الاساسية المطبقة عليهم .
- المادة 4 :** تتمثل مهمة معلمي المدرسة الاساسية في تربية التلاميذ وتعليمهم ، وببזה الصفة فإنهم يقومون بنشاطات بيداغوجية وتربوية .

النشاطات البيداغوجية

- المادة 5 :** تشتمل النشاطات البيداغوجية التي يكلف بها معلمو المدرسة الاساسية على الآتي :
- التعليم الممنوح للتلاميذ ،
 - العمل المرتبط بتحضير الدروس والتصحيح والتقييم ،
 - المشاركة في العمليات المتعلقة بالإمتحانات والمسابقات ،
 - تأطير الخرجات التربوية للتلاميذ ،
 - المشاركة في المجالس التي تنعقد في المؤسسة ،
 - المشاركة في عمليات التكوين المختلفة ،
- المادة 6 :** يقوم معلمو المدرسة الاساسية بمنح التلاميذ تعليما تضبطه قانونا مواقيت وبرامج وتعليمات وتوجيهات صادرة عن وزارة التربية .

- المادة 7 :** يسهر معلمو المدرسة الاساسية على :
- حسن استعمال الكتاب المدرسي والوسائل التربوية والمعدات السمعية البصرية ،
 - المحافظة على الاثاث المدرسي والتجهيزات والادوات التعليمية ،
 - مشاركة التلاميذ في النشاطات الثقافية الفنية والرياضية .
- المادة 8 :** يتولى معلمو المدرسة الاساسية في أداء مهامهم ، الامساك المنتظم والاستعمال المحكم للوثائق الآتية .
- الكراس اليومية لتحضير الدروس ،
 - المذكرات المتعلقة بإعداد الدروس ،
 - التوزيع الشهري للبرنامج ،
 - التوزيع السنوي للبرنامج ،
 - دفتر المناذاة ،
 - كراس المداولة ،
 - كراريس الاختبار .
- المادة 9 :** يتفقد مدير المؤسسة الوثائق المذكورة في المادة 8 أعلاه بانتظام ويؤشر عليها بصفة دورية .
- المادة 10 :** يراقب مفتش التربية والتعلم الاساسي للمقاطعة حسن امساك الوثائق المذكورة واستعمالها أثناء الزيارات التي يقوم بها .
- المادة 11 :** يتولى معلمو المدرسة الاساسية اختيار مواضيع الفروض والاختبارات المتعلقة بالأقسام المسندة اليهم وتصحيحها إلا في حالات خاصة تقررها المجالس المعنية أو السلطة السلمية .
- المادة 12 :** يتولى معلمو المدرسة الاساسية حساب المعدل وتسجيل العلامات والملاحظات التي يتحصل عليها التلاميذ في الفروض والاختبارات على الوثائق الرسمية .
- المادة 13 :** يرافق معلمو المدرسة الاساسية التلاميذ عند تنقلهم خارج المؤسسة بمناسبة النشاطات التربوية والثقافية المرتبطة بأهداف المنظومة وافتتاح المدرسة على المحيط .
- المادة 14 :** تندرج مشاركة معلمى المدرسة الاساسية في اجتماعات مجالس المعلمين ضمن واجباتهم المهنية .
- المادة 15 :** يلزم معلمو المدرسة الاساسية بالمشاركة في عمليات التكوين وتحسين المستوى وتجديد المعلومات التي تنظمها وزارة التربية سواء كمستفيدين أو مؤطرين ، بما في ذلك العمليات التي تبرمج اثناء العطل المدرسية .
- المادة 16 :** تدخل مشاركة معلمى المدرسة الاساسية في العمليات المتعلقة بالامتحانات والمسابقات التي تنظمها السلطة السلمية من حيث اجرائها ، وحراستها وتصحيحها ولجانها في الواجبات المهنية المرسومة لهم .

- بإحداث نوع من مقارنة بين مطالب السادة الأساتذة والنصوص القانونية المحددة لشروط القيام بالواجبات المهنية لأستاذ المدرسة الابتدائية يتبين ان بعضها يخالف النصوص القانونية الملزمة منها على سبيل الذكر لا الحصر المطلب المتعلق بحراسة الساحة والمطعم باعتبار انهما يدخلان ضمن النشاطات التربوية (مرافقة التلميذ).

مطالب الأساتذة المهنية ومخاطر انعكاسها على السنة الدراسية.

عبد الرحمان علال ليلي علال

٧-بيان تجديد الاضراب: (تنسيقية أساتذة التعليم الإبتدائي الجزائر العاصمة غرب، بلا تاريخ)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التنسيقية الوطنية لأساتذة التعليم الابتدائي - الجزائر وسط-

بيان

في ظل صمت وتعتت الوزارة الوصية وعدم استجابتها لمطالب عمال القطاع المشروعة، وإيماننا منا بضرورة الاتحاد من أجل تحقيق المطالب الأساسية الآتية:

-الرفع من القدرة الشرائية لعمال القطاع من خلال رفع الأجر القاعدي وتعيين المنح وكذا اضافة اخرى بما يحقق العيش الكريم.

-التعجيل بتسوية المخلفات المالية العالقة

-إدراج التعليم ضمن المهن الشاقة وارجاع الحق في التقاعد النسبي المسبق.

-تسوية وضعية الاساتذة المتعاقدين وخريجي المدارس العليا.

وعليه فقد قررت تنسيقية اساتذة التعليم الابتدائي وبعد التشاور مع الاساتذة في الجزائر وسط :

الدخول في اضراب يومي متجدد ومفتوح مع وقفات

احتجاجية بداية من يوم الاحد 2021/05/09

في انتظار تجسيد ملموس لمطالبنا ندعو اساتذة وعمال التربية بالولاية للوقوف على مطالبهم المشروعة .

♦ عاشت التنسيقية

♦ عاش نضال الأساتذة وكل عمال القطاع..!

♦ عاش الاتحاد

#اتحاد_كل_الاطوار_والاسلاك

- موقف الوزارة بعد تجدد الاضراب: (وزارة التربية الوطنية، ٢٠٢١)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التربية الوطنية

بيان

25 ماي 2021

في الوقت الذي تواصل فيه وزارة التربية الوطنية جهودها تكريساً لمبدأ الشراكة الاجتماعية، وتجسيدا لتوجهات السلطات العليا في البلاد، من خلال تنظيم سلسلة من اللقاءات الثنائية المبرمجة في الفترة الممتدة من 17 ماي إلى 29 ماي 2021، قصد التكفل بالمطالب الاجتماعية والمهنية لمنتسبي القطاع وفتح الحوار مع كافة الشركاء الاجتماعيين وإعادة النظر في أحكام القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية، تفاجأت الوزارة بدعوات صادرة عن بعض التنظيمات النقابية تدعو إلى تنظيم حركات احتجاجية ومقاطعة جميع الأعمال الادارية والامتحانات الرسمية لنهاية السنة الدراسية 2020-2021. وهو ما يؤدي إلى الاخلال بالسير الحسن والمنتظم للخدمة العمومية ومرفق التربية والتعليم من جهة، و من جهة أخرى يساهم في تقويض كل الجهود والمساعي الرامية إلى التكفل الأمثل بالانشغالات والمطالب المرفوعة من قبل الشريك الاجتماعي، و مخالفة قوانين الجمهورية المعمول بها في هذا الشأن.

لقد تزامنت هذه الدعوات الصادرة عن بعض التنظيمات النقابية، مع بداية انعقاد تلك اللقاءات، تحت اشراف السيد وزير التربية الوطنية، والتي تم دعوة جميع التنظيمات النقابية المعتمدة في القطاع للمشاركة فيها، باعتبارها الاطار القانوني والسبيل الوحيد لحلحلة المشاكل والانشغالات المهنية والاجتماعية المطروحة، بالإضافة إلى مناقشة ترتيبات وآليات دراسة القانون الأساسي سالف الذكر، بعد موافقة السلطات العليا على فتحه. ان الوزارة تسجل بكل أسف واستغراب واستياء مثل هذه الدعوات كونها تعد تعديا صارخا وخرقا لجميع الأطر القانونية المعمول بها في هذا المجال لاسيما:

- القانون رقم 90-14 المؤرخ في 23 جوان 1990 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي، المعدل و المتمم.

- الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 15 يوليو 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للتوظيف

العمومية.

- القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 يناير 2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية.

- المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة للتربية الوطنية، المعدل والمتمم.

بهذا الصدد، تذكر وزارة التربية الوطنية، أن القيام بمختلف الأعمال الإدارية لنهاية السنة الدراسية وكذا المشاركة في تنظيم وتأطير الامتحانات الرسمية، تعد من الواجبات القانونية التي يخضع لها الموظفون العاملون في القطاع، بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية سالفة الذكر، وينجرّ عن مخالفتها تبعات من شأنها الإخلال بالسير الحسن لمرفق التربية والتعليم ونسف جهود سنة دراسية كاملة من العمل الجماعي لأفراد الأسرة التربوية بالرغم من الظروف الصحية الاستثنائية التي تشهدها البلاد. كما ترهن مصير ابنائنا المتدربين، المقبلين على امتحانات رسمية ومصيرية تتويجا لمسارهم الدراسي، وهو ما يتعارض مع قوانين الجمهورية.

بناء عليه، تهيب وزارة التربية الوطنية بكل منتسبيها من موظفين وعمال للوقوف كصف واحد وموحد لاحترام سلطة الدولة وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها، وتدعوهم للتخلي باليقظة والحيلة وعدم الانسياق وراء الدعوات سالفة الذكر، لاسيما ونحن مقبلين على نهاية السنة الدراسية.

كما تدعو الوزارة، النقابات الموقعة على البيان المؤرخ في 18 ماي 2021 تحت رقم 2021-02 الامتثال للأمر الاستعجالي الصادر عن المحكمة الإدارية بالجزائر العاصمة المؤرخ في 24 ماي 2021 تحت رقم 21/1839 والقاضي بوقف تنظيم الوقفة الاحتجاجية أمام وزارة التربية الوطنية يوم الأربعاء 26 ماي 2021 على الساعة (11:00) صباحا و المعلن عنها بموجب البيان سالف الذكر وكل تصرف من شأنه تعطيل عمل قطاع التربية الوطنية سواء كان عملا بيداغوجيا أو اداريا إلى غاية الفصل في دعوى الموضوع المقيمة أمام ذات المحكمة تحت رقم 2021/1836.

في الأخير، تجدد الوزارة التزامها بالمضيّ قدما، تحت اشراف السلطات العليا للبلاد، بمواصلة الحوار الجاد والصادق مع كل الشركاء من دون اقصاء أو تمييز، للتكفل بالانشغالات المطروحة، والتي سُرّع في معالجتها ميدانيا على غرار تسريع عمليات التكفل بالمخلفات المالية المتراكمة منذ سنوات وإجراء انتخابات لعهدات اللجان الولائية للخدمات الاجتماعية و كذا التكفل بخريجي المدارس العليا للأساتذة وغيرها من الملفات المعبر عنها من قبل الشركاء الاجتماعيين. كما تلتزم الوزارة بمواصلة معالجة باقي الملفات وفق مقاربة متوازنة ومتدرجة ضمن الأطر القانونية الجاري بها العمل.

-ان تأخر تنفيذ بعض ما تم الاتفاق عليه، ربما لأسباب تقنية او موضوعية زاد في معدل الاحتقان داخل النسق الجماعة التربوي وهو ما أدى لعودة الإضرابات والوقفات الاحتجاجية من جديد.

خاصة مع حالة ضعف الأجور لأستاذ التعليم الابتدائي في الجزائر دون مقارنتها بمستوى الأجور الأوربي ولا حتى المستوى دول الخليج، بل يكفي على المستوى المغاربي إذا تعتبر من أقل الأجور، مع تدنى قيمة العملة الوطنية، في ظل ظروف معيشية جد صعبة. مما يبرر للأستاذ المطالبة بتحسين ظروفه المعيشية والتي تمكنه من تقديم أداء أفضل في خدمة العملية التعليمية.

إضافة الى اثقال كاهله بالمهام البيداغوجية والتي تنعكس سلبا على مستوى أدائه لما تأخذه من وقت وجهده على حساب عطائه للمتعلمين داخل القسم.

٨-ارتباط الاضراب بالمطالب المهنية:

المعلوم أن حق الاضراب لم يتقرر لصالح العمال، إلا من أجل تمكينهم من الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم وتحقيق مطالبهم المهنية، التي يجب أن تكون ممكنة ومشروعة. ويقصد بهذا العنصر أن يكون الباعث على الإضراب هو تحقيق مطالب مهنية رفض صاحب العمل تحقيقها للعمال. (عمرو، ٢٠٠٩، صفحة ٦١) فعدم توفر هذا العنصر يؤدي إلى انتفاء صفة الإضراب المشروع الجماعي والمدبر عن العمل، ويعني هذا أن يكون للإضراب سبب أو أسباب مهنية أو ذات ارتباط أو تأثير مباشر على الحياة المهنية للعمال، لأن الإضراب ما هو إلا وسيلة ضغط من طرف العمال على أصحاب العمل، أو السلطة العامة، قصد الحصول على المزيد من الحقوق والامتيازات المهنية، او المالية او الاجتماعية . (أحمية، ٢٠٠٨، صفحة ١٤٠)ويقتضي لتوافر عنصر تحقيق المطالب المهنية، أن تكون هذه المطالب معلنة من قبل لدى صاحب العمل .وهذا التحديد يصنع الإطار السليم للإضراب المهني. (عمرو، ٢٠٠٩، صفحة ٣٥٥)

٩-الاجراءات المتخذة من طرف وزارة التربية الوطنية الجزائرية.

-بالنسبة للمطالب المهنية:

سعت الوصاية الى محاولة تلبية مطالب السادة الأساتذة ما أمكن حيث تم الموافقة على عدد مقبول من هذه المطالب التي كان أهمها تطبيق المرسوم الرئاسي ٢٦٦/١٤ المؤرخ في الجريدة الرسمية أكتوبر ٢٠١٤ والقاضي بإعادة التصنيف لأستاذ المدرسة الابتدائية، وعدد آخر يحال على الدراسة للنظر فيه كحق التعويض لساعات الدعم.

-بالنسبة للمطالب البيداغوجية:

لقد تفاعلت الوصاية إيجابيا مع مطالب المعلمين البيداغوجية وتحديد مطلب توحيد المذكرات الذي يعتبر أحد اهم المطالب، حرصا منها على تيسير سبل العمل للمعلم من اجل الوصول الى تحقيق الاهداف. حيث أعطى وزير التربية الوطنية (محمد واجعوط) إشارة انطلاق مشروع إعداد المخططات النموذجية لخصص التعليم المقررة في مرحلتى التعليم الابتدائي والثانوي، وذلك بثانوية الرياضيات بالقبة بالعاصمة، وأكد وزير التربية الوطنية بالمناسبة، أن إعداد مخططات التعلم النموذجية، هو استجابة لمطلب رفعه أساتذة التعليم الابتدائي خلال الحركات الاحتجاجية التي قاموا بتنظيمها منذ بداية الموسم الدراسي الحالي(٢٠١٩/٢٠٢٠)، وسيسمح الإجراء بتسهيل مهمتهم البيداغوجية وتحسين أدائهم التربوي، وتخفيف الأعباء عنهم، بعد أن شكل الإعداد اليومي للمذكرات عائقا كبيرا أمام المعلمين خاصة أساتذة الطور الابتدائي بسبب ثقل العملية التي تستغرق الجهد والوقت، وتفرض على المعلم التضحية بوقت الراحة لإعدادها بعد انقضاء ساعات العمل.

وكان وزير التربية السابق (عبد الحكيم بلعابد) أعلن عن تشكيل فرق وطنية متخصصة لإعداد مذكرات لكافة المستويات التعليمية، تحت إشراف المركز الوطني للوثائق البيداغوجية ومديرية التعليم الأساسي، على أن توضع رسميا للاستغلال خلال شهر فيفري المقبل(٢٠٢٠)، على مستوى الأرضية الرقمية لقطاع التربية الوطنية، تزامنا مع الترخيص لأساتذة المستويات التعليمية الثلاثة بالاستعانة بالإعلام الآلي في إعداد مخططات التعلم أو المذكرات. (بلحاج، ٢٠٢٠).

١٠-انعكاسات توقف الأساتذة عن العمل وتأثيره على السنة الدراسية:

ان امتناع السادة الأساتذة عن العمل واضراب بعضهم المتكرر ودعوتهم تحويله الى اضراب مفتوح أمر ينذر بانعكاسات جد مؤثرة على نتائج تحصيل المتعلمين، خاصة تلاميذ السنة الخامسة الذين يجتازون امتحان نهاية المرحلة الابتدائية، بالإضافة الى:

١- ان المتعلمين لم يتمكنوا من إتمام الفصل الثالث من السنة الدراسية ٢٠١٩-٢٠٢٠. مما جعل الوصاية تحاول استدراك ذلك بأدراج ودمج دروس الفصل الملغى مع بداية السنة الموالية.

٢- ان المتعلم في هذا الموسم الدراسي لم يتحصل على النصاب القانوني للحجم الساعي المفترض ان يستفيد منه، وذلك بسبب تفويض كل قسم الى فوجين احتراماً للبروتوكول الصحي الخاص بجائحة كورونا.

٣- ان بعض الاساتذة يرفضون إجراء اختبارات نهاية السنة الدراسية، وخاصة امتحان شهادة نهاية المرحلة الابتدائية وماله من انعكاسات وتبعات سلبية.

- ٤- انعكاس تأجيل او الغاء الاختبار على الحالة النفسية والاجتماعية للمتعلمين وعلى الاولياء.
- ٥- انعكاس تأجيل او الغاء الاختبار على الجانب التنظيمي والإداري، وعلى سيرورة الرزنامة العادية للاختبارات والبرنامج السنوي.
- ٦- هدر الوقت وتبذير المال بسبب تأخير اجراء العملية في وقتها المبرمج.
- ٧- احتمالية إعادة إدراج ودمج الدروس التي لم تقدم في الموسم الحالي، مع برنامج الفصل الأول من السنة الدراسية القادمة، ويكون بذلك التأخر قد حدث للمرة الثانية للموسمين التالي.
- كل هذه العوامل سابقة الذكر تلقي بالثقل السلبي على السيرورة العادية للمسار التعليمي للتلميذ وتنعكس سلبا على السير الحسن للنسق التربوي.

- الخاتمة وتوصيات:

- ان الاخذ بانشغالات المعلمين والسماع لهمومهم والسعي لإيجاد حلول لها واجب كل مسؤول في القطاع مهما كانت درجة مسؤوليته لان ذلك كفيل بالانعكاس الايجابي على النظام التعليمي بصفة عامة وعلى مخرجاته بصفة خاصة.
- ولعل هذه التوصيات تسهم في إعطاء رؤية مستقبلية لحلحلت وتجنب هكذا إشكال:**
- الزيادة في الموازنة العامة لقطاع التربية باعتباره من اهم القطاعات لما يضم من رأس مال بشري.
 - اعتماد أسلوب الحوار الإيجابي والنقاش المثمر كمبدأ للتفاوض.
 - الاخذ بمبدأ التعقل وتقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.
 - انشاء لجان مشتركة لمتابعة ما تم التوافق عليه.
 - رسم خطة طريق لسلم زمني متوافق عليه لتنفيذ ما تم اعتماده.
 - تحسين ظروف العمل المادية والبيداغوجية للأستاذ حتى يتمكن من تأدية رسالته على أحسن وجه.
 - الابتعاد عن منطق التصعيد من الأطراف المعنية وان الجلوس للحوار هو السبيل الوحيد للوصول الى تحقيق اهداف مرضيه.
 - اعتبار الحياة الدراسية للتلميذ خط احمر لا يجوز المتاجرة بها او اقحامها في أي صراع يهدد مستقبله الدراسي.
 - النزول بالمطالب الى حد الواقعية التي تسمح لها بالتحقق.

-تجنب الوصاية التشدد مع الطرف الاخر لعدم زيادة الاحتقان، في مقابل البحث على سبل أخرى تزيد من فرص التهذئة.

-تمديد في اجل الموسم الدراسي بما يسمح بتعويض الحصص التي لم يتم تقديمها.

المراجع

1-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. (١٩ يوليو، ١٩٨٨). كفايات ممارسة الحق النقابي. (العدد ٢٣)، القانون رقم ٢٨/٨٨ . الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

٢-عبد الكريم بوزويقة ، و صيفية جدوالي . (٢٠٢٠). مشكلات الطفل الموهوب في المدرسة الجزائرية من وجهة نظر أساتذة مرحلة التعليم الابتدائي.

٣-فاتحي عبد النبي . (٢٠١٥/٢٠١٦). الوضعية المهنية للمعلم في ضوء تدابير الإصلاح التربوي. بسكرة: جامعة محمد خيضر.

٤-فاطمة بن يحيى . (سبتمبر، ٢٠١٦). دور الحركات الاحتجاجية في الجزائر. مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية (العدد ١٧).

٥-محمد عبد الرحيم عدس. (٢٠٠٠). المعلم الفاعل والتدريس الفعال (الطبعة الاولى). عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٦-إبراهيم زكي أخنوخ. (١٩٧٨). شرح قانون العمل الجزائري . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

٧-أحمية سليمان. (جوان، ٢٠١٨). التفاوض الجماعي. الإطار البديل لوضع تشريعات وأنظمة العمل. مجلة قانون العمل والتشغيل، العدد السادس.

٨-المكتبة القانونية الجزائرية. (١٥ أكتوبر، ٢٠١٧). الاضراب في القانون الجزائري وشروط الاضراب عن العمل. تم

الاسترداد من المكتبة القانونية الجزائرية: <https://law-dz.net>

٩-انتفاضة اساتذة الابتدائي ٦ أكتوبر ٢٠١٩. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من

[/https://www.facebook.com/intifadaprimaire](https://www.facebook.com/intifadaprimaire)

١٠-بشار يزيد الوليد. (٢٠٠٨). الإدارة الحديثة للموارد البشرية . عمان : دار الراية للنشر والتوزيع.

-
- ١١- تنسيقية أساتذة التعليم الابتدائي الجزائر العاصمة غرب. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من <https://www.facebook.com/dzairouest>
- ١٢- حسن عبد الحميد احمد رشوان. (٢٠٠٦). العلم والتعليم والتعلم. الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية.
- ١٣- سليمان أحية. (٢٠٠٨). الإتفاقيات الجماعية للعمل كإطار لتنظيم علاقات العمل في التشريع. الجزائر: جامعة الجزائر.
- ١٤- شوقي بركاني. (٢٠٠٩/٢٠٠٨). الاضراب في الوظيفة العمومي. ام البواقي: كلية الحقوق والعلوم السياسية.
- ١٥- شيماء مجدي حسين أحمد. (٢٠١٦). الإضرابات العمالية وسياسة التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي (١٩٩١-٢٠٠٣). مجلة بحوث الشرق الأوسط (العدد الثامن والثلاثون) (الجزء الاول).
- ١٦- طلعت إبراهيم لطفي. (٢٠٠٧). علم اجتماع التنظيم. القاهرة: دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع .
- ١٧- عفاف عثمان عثمان مصطفى. (٢٠١٤). استراتيجيات التدريس الفعال (الطبعة الاولى). الإسكندرية: دار الوفاء للعالم للطباعة والنشر.
- ١٨- علي عباس. (٢٠٠٤). اساسيات علم الادارة (الطبعة الاولى). عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.
- ١٩- لطيفة بلحاج. (١٨ يناير، ٢٠٢٠). الشروع في إعداد المذكرات النموذجية لتخفيف الأعباء عن الأساتذة. النصر. تاريخ الاسترداد ١٥ سبتمبر، ٢٠٢٠، من www.annasronline.com،
- ٢٠- لكحل منيف. (٢٠١٨). تحفيز العاملين وبناء الرضا الوظيفي مفاهيم ونظريات . باتنة: دار المثقف لنشر والتوزيع.
- ٢١- محمد بن علي. (١٣ نوفمبر، ١٩٩١). يحدد مهام المدرسة الأساسية. قرار ٨٣١. الجزائر: وزارة التربية الوطنية.
- ٢٢- محمد عبد الرحيم عدس. (٢٠٠٠). المعلم الفاعل والتدريس الفعال. (الطبعة الاولى). عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٢٣- مريم عثمان. (١٧، ١، ٢٠٢٠). واجعوط يباشر إعداد المخططات النموذجية لأساتذة الابتدائي. الرائد. تاريخ الاسترداد ١٠ سبتمبر، ٢٠٢٠، من <http://com/ara/watan.elraaed/>،
- ٢٤- مصطفى عمرو ابو احمد. (٢٠٠٥). علاقات العمل الجماعية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.

٢٥- مصطفى أحمد أبو عمرو. (٢٠٠٩). التنظيم القانوني لحق الإضراب في القانون المصري والفرنسي والتشريعات العربية. القاهرة: دار الكتب القانونية.

٢٦- مصطفى أحمد محمد. (٢٠١٧). الاستقلالية والديمقراطية النقابية. القاهرة: مؤسسة فريدريش إيبيرت.

٢٧- مكتبة منهل. (بلا تاريخ). (الطالب. التلميذ). (قسم الثقافة الطلابية الثقافة التربوية المتعلم، المحرر) تم الاسترداد من <https://www.manhal.net/art/s/21176>

٢٨- منير عبد الله خضير. (٢٠١٣). اضراب العمال عن العمل تعريفه وتكييفه القانوني و انواعه واحكامه الشرعية. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد التاسع العدد (أ/أ) .

٢٩- ناصر دادي عدون. (٢٠٠٣). دارة الموارد البشرية والسلوك التنظيمي دراسة نظرية وتطبيقية. الجزائر: دار المحمدية العامة.

٣٠- وزارة التربية الوطنية. (٢٥ ماي، ٢٠٢١). بيان. تم الاسترداد من

<https://www.education.gov.dz/>